الترجيح بلا مرجح فيجوز ان يتعلق الارادة بشئ بلا مرجح
وداع فلا يرد ان تعلق الارادة لابد له من مرجح فان كان
من خارج يلزم الايجاب وان من نفس المريد ننقل
الكلام عليه انه بالاختيار او بالاضطرار فيلزم اما
الدور او التسلسل او الايجاب فاذا تمهد هذه المقدمة
فلنشرع في المقصود فنقول من المتردات بين الرياء والا
خلاص ان الرجل قد يبيت مع قوم فيقومون للتهجد كل
الليل او بعضه وهو ممن لا يقوم اصلا او يقوم قليلا من
قيامهم فاذا راءهم انبعث نشاطه للموافقة حتى
يزيد على معتاده وكذلك قد يقع في موضع يصوم اهله
تطوعا فينبعث له نشاطه في الصوم فربما يظن انه رياء
(اى قيام)
وان الواجب ترك الموافقة وليس كذلك على الاطلاق
بل له تفصيل فان كان نشاطه لزوال الغفلة بمشاهدة
(اى سرور)
الغير

الغير وقد اقبلوا على الله تعالى واعرضوا عن النوم والاكل
او اندفاع العوايق والاشتغال التي في بيته مثل تمكنه
على فراشه وبيته او تمكنه من التمتع بزوجته او امته
او المحادثة باهله واقاربه او الاشتغال باولاده وحساب
معاملاته او لمفارقة النوم لاستنكاره الموضع او لسبب آخر
فيغتنم زوال النوم وفي منزله ربما يغلبه النوم وقد يعسر
عليه الصوم في منزله ومعه اطايب الاطعمة فاذا اعوذته
تلك الاطعمة لم يشق عليه فهذه وامثالها ليست برياء
فعليه الموافقة والعمل والشيطان عند ذلك ربما يصد
عن العمل ويقول لا تعمل ما لا تعمل في بيتك فتكون
مراءيا وان كان نشاطه طلبا لمحمدتهم او خوفا من ذمهم
ونسبتهم اياه الى الكسل لا سيما اذا كانوا يظنون انه
يقوم بالليل ويصوم تطوعا فالاصح ان نفسه بان تسقط

Copyright © King Saud University